



اسم المقال: دور المصادر في مكافحة ظاهرة غسل الأموال لحماية الاقتصاد الوطني دراسة تحليلية على المصادر العاملة في قطاع غرفة

اسم الكاتب: أ.د. علاء الدين عادل الرفاتي

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/3184>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/11 16:39 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناءمجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على

info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

<https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة تنمية الراشدین كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة الموصل ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.



دور المصارف في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال لحماية الاقتصاد الوطني

دراسة تحليلية على المصارف العاملة في قطاع غزة

الدكتور علاء الدين عادل الرفاتي

أستاذ الاقتصاد المساعد

عميد كلية التجارة

الجامعة الإسلامية في غزة

فلسطين

المستخلص

تهدف الدراسة إلى توضيح دور المصارف في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال لحماية الاقتصاد الوطني بالاعتماد على الدراسة النظرية والدراسات السابقة. ولتحقيق أهداف الدراسة تم تصميم استبانة موجهة إلى المصارف العاملة في قطاع غزة- فلسطين بلغ عددها (٤٢) استبانة، وبلغت الردود (٣٦) استبانة صالحة للتحليل، وهي تمثل نسبة إرجاع قدرها (%) ٨٥٧١.

ومن نتائج هذه الدراسة أن الآثار المترتبة على غسيل الأموال تؤدي إلى ضرب وزعزعة الاقتصاد الوطني والدولي، كما تؤدي إلى ضرب وتخريب المشاريع الاقتصادية الناجحة، كما تعمل على إحداث تبذبات وهزات في الأسواق المالية ولاسيما الناشئة عنها، مما يؤدي إلى انهيار النظام المالي.

وقدم الباحث مجموعة من التوصيات أهمها: ضرورة التعاون الإقليمي والدولي في مكافحة غسيل الأموال والجرائم الاقتصادية الأخرى بصفة عامة، توجد عصابات دولية تتخذ لها مقرات متعددة في دول مختلفة كعصابات التهريب وتزوير النقود. وضرورة عقد دورات وندوات مستمرة لبناء الخدمة لموظفي البنوك في مجال أخلاقيات الوظيفة العامة والمساءلة العامة، تكفل محتوياتها توعيتهم بقيامتهم بواجباتهم نحو مكافحة غسيل الأموال الفقرة.

The Role of Banks in Fighting the Phenomenon of Money Laundering For Protecting the National Economy: Applied Study on the Banks At Gaza-Province - Palestine

AlaaAldin A. Al – Rifaty (PhD)
 Dean and Assistant Professor of Economics
 College of Commerce
 Islamic University in Gaza – Palastine

ABSTRACT

The current study aims at identifying the role of banks in fighting the phenomenon of money laundering to protect the national economy. The study depended upon the theoretical and previous studies to achieve the objectives of the study. A questionnaire has been designed, addressed to the working banks in Gaza Province - Palestine. The questionnaires were (42), the respondents were (36) acceptable for analysis which represented (85.71%). The results of the study showed the effects arising from money laundering are to upset the national and international economy. It also leads to the destruction of the successful economic projects. The vibration of the financial markets especially the growing up projects may lead to the failure of the financial system. The researcher introduced many recommendations. The most important among them is:

It is necessary to regional and international cooperation to fight money laundering and other economic crimes. This is because there are international bands having locations in different countries, such as currency fraud bands. The necessity of opening workshops during the service of bank's employees in ethics of public employment and public investigation the may enable them to support the fighting of money laundering.

المقدمة

تعد ظاهرة غسل الأموال ظهراً من مظاهر الجريمة المنظمة التي تتضمن الفساد المالي والإداري في المؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة على حد سواء، وقد تفاقمت هذه الظاهرة في السنوات الأخيرة تبعاً للعلوم السياسية والاقتصادية والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. وقد استرعت ظاهرة غسل الأموال اهتمام الحكومات والرأي العام والمجتمع الدولي إلى ضرورة مكافحة هذه الآفة التي تتعارض أساساً مع المفاهيم الإنسانية والأخلاقية والدينية. وزاد من تسارع وانتشار هذه الظاهرة تغلغل العولمة السياسية والاقتصادية وسيطرة رأس المال على القرار السياسي وسيادة الدول على أراضيها، لأن العالم أصبح بمثابة قرية صغيرة موحدة معلوماتياً ومتضامنة ولو على مضض بخصوص محاربة ظاهرة غسل الأموال، لما لها من آثار سلبة على الاقتصاد الوطني والعالمي وعدم استقرار الأسواق المالية. (صدقي، ٢٠٠٤)، (الحمود، ٢٠٠٠).

وتفشت هذه الظاهرة مع زيادة تقدم وسائل تقنيات المعلومات بفضل ما توفره من طرائق حسابية متقدمة، وأخذت دائرة ظاهرة غسل الأموال تتسع باستغلال نتائج الثورة التكنولوجية. (الخريشة، ٢٠٠٦).

ولهذا فإننا نجد أن المصارف هي صمام الأمان وعنصر الاستقطاب المساعد في تنفيذ غسيل الأموال، وتبعد بذلك إظهارها وكأنها مال حلال لا شبهة فيه، علماً أن الحرام كل لا يتجزأ، ولا يتم التركيز على عنصر وإغفال عنصر آخر، لأن المخالفات الناشئة عن جرائم المخدرات والخطف والقرصنة وجرائم البيئة والمتاجرة في الأسلحة والذخائر وكذلك الرشوة والاحتيال وخيانة الأمانة كلها من العناصر التي يحاربها الدين والشريعة الإسلامية، وأن العدالة النابعة من الفقه الإسلامي لا تتغير بتغير الأهواء والأمزجة، فمن بين الآثار المترتبة على جريمة غسيل الأموال تبرز زعزعة الاقتصاد الوطني والدولي، وضرر المشروعات الاقتصادية الناجحة، وزيادة الثراء الفاحش من دون بذل أي جهد مع ما يتبعه من تبذير الأموال والفساد الأخلاقي والاجتماعي والاقتصادي. (أبو علاء، ٢٠٠٥)، (Michael Levi, 2000).

ولكون عمليات غسيل الأموال تشكل عبئاً ثقيلاً على الدول باثارها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وخطورة هذه العمليات على البنوك الدولية ومصارفنا المحلية على وجه الخصوص، إذ إن مصدر تلك الأموال التي يتم غسلها من عوائد تجارة المخدرات والفساد والاختلالات، والرقيق الأبيض... الخ، وهي أموال غير نظيفة أصلاً يراد غسلها وتنظيفها تمهدًا للاستفادة منها. وبما أن المصارف هي العنصر الرئيس في عمليات غسيل الأموال بوصفها الحلقة التي تدور فيها تلك العمليات.

وهي المستهدف الرئيس من قبل عصابات غسيل الأموال، ولهذا فإن هذه الدراسة تبحث في مدى مسؤولية المصارف الوطنية من ظاهرة غسيل الأموال في مواجهة تلك العمليات سواء من جهة التشريعات الوطنية أو من خلال الاتفاقيات الدولية وتوصيات بازل والمجموعة الدولية للعمل المالي وغيرها. (Jack Blum, A., 1999). ولهذا أصبحت المؤسسات المالية والمصرفية في نظر العصابات الجرمية ملذاً مالياً آمناً لأموالهم القذرة غير المشروعة، الأمر الذي أصبحت معه السرية المصرفية تحت المحك نتيجة تنامي ظاهرة غسيل الأموال بشكل كبير جداً. وهذا ما دعى المجتمع الدولي إلى بذل العديد من الجهود في سبيل مكافحة عمليات غسيل الأموال التي أصبحت تشكل بلا شك جريمة دولية خطيرة، وكان من أهم ثمار هذه الجهود، على المستوى التشريعي الدولي، اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية الأخرى لعام ١٩٨٨ (شقوش، ١٩٨٨)، (العمري، ٢٠٠٠).

مشكلة الدراسة

إن عمليات غسيل الأموال تعد بمثابة جريمة من أبرز صور الجريمة المنظمة في القرن الحادي والعشرين الحالي إذا أخذنا بعين الاعتبار التطورات في مجال الاتصالات والمعلومات الناتجة عن الثورة التكنولوجية، وهذه الجريمة تخفي في طياتها آثار الجريمة المنظمة التي تكون آثارها مادية ومالية وما ينتج عنها من آثار على الاقتصاد الوطني برمته وكذلك المجتمع الإنساني ولاسيما المجتمع العربي الإسلامي، فالعمل المصرفي والمالي في تطور مستمر سواء من ناحية الربط

الإلكتروني العالمي بين البنوك أو من ناحية الوسائل البنكية المتتسارعة في التطور، وهذا ما اسهم في تسريع عمليات غسيل الأموال من خلال الشبكات الإلكترونية العالمية، كذلك فإن العولمة بفضل ما توفره من سهولة لانتقال البضائع والمسافرين تنتج أموالاً نقدية تعبر الحدود ومنها أموال الجرائم التي تمثلها كل الشرائح السماوية.

والسؤال الرئيس للمشكلة ما هو دور المصارف في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال لحماية الاقتصاد الوطني؟ ومن هذا السؤال الرئيس للمشكلة تتفرع الأسئلة الآتية:

١. هل لدى موظفي المصارف في قطاع غزة بفلسطين معلومات كاملة في التعامل مع عمليات غسيل الأموال لحماية الاقتصاد الوطني؟
٢. هل تقوم سلطة النقد الفلسطينية بالتفتيش والرقابة على أعمال المصارف في قطاع غزة بفلسطين فيما يتعلق بعمليات غسيل الأموال لحماية الاقتصاد الوطني؟
٣. هل أن عدم التزام المصارف وسلطة النقد الفلسطينية بمكافحة ظاهرة غسيل الأموال يؤدي إلى انهيار المؤسسات المالية الناجحة ويؤثر سلباً على الاقتصاد الوطني؟

أهمية الدراسة

إن عمليات غسيل الأموال تمثل خطراً حقيقياً على الاقتصاد الوطني، كما أن أمرها قد استفحلاً وبلغت حجماً لم يُعد من الجائز التهاون بشأنها مما دفع بالحكومات والمؤسسات الدولية بدق ناقوس الخطر منها ، إذ تكاد عمليات غسيل الأموال تشكّل موضوعاً دائماً في المؤتمرات الدولية، والواقع أن هذا الاهتمام تتطلبه اعتبارات الأمن القومي الاقتصادي الاجتماعي في تلك البلدان.

لذا توصف ظاهرة غسيل الأموال بأنها أخطر جرائم العصر بالمعنى الاقتصادي والاجتماعي والأمني بل وحتى السياسي. ويلاحظ أن الكثير من الأوراق والكتابات التي تصدر عن البنك الدولي والصندوق الدولي في الآونة الأخيرة تولي اهتماماً متزايداً بقضايا الفساد وغسيل الأموال.

وبما أن المصارف المستهدفة الرئيس في عمليات غسيل الأموال ويرجع ذلك إلى دورها في تقديم مختلف الخدمات المصرفية ولاسيما عمليات الصرف والتحويل النقدي بواسطة الشيكات والشيكات السياحية (الأجنبية) والحوالات المالية بالوسائل الإلكترونية وبطاقات الائتمان وعمليات المقاصة وإدارة المحافظ الاستثمارية وتداول العملات والأسماء وغيرها، ومثل هذه العمليات بشكلها التقليدي والإلكتروني خير وسيلة ل تستغل لغرض إخفاء المصدر غير المشروع للمال. ومن جهة أخرى فإن المصارف رأس حربة في مكافحة أنشطة غسيل الأموال، لحماية نفسها أو لاً من المخاطر المالية والمسؤوليات القانونية المترتبة على مشاركتها في هكذا أنشطة، وللمشاركة الفاعلة في الجهد الدولي لمكافحة جرائم غسيل الأموال.

أهداف الدراسة

- تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق ما يأتي:
١. التعرف على طرائق عمليات غسيل الأموال.
 ٢. التعرف على الخطر الذي يهدد الاقتصاد الوطني من جراء عمليات غسيل الأموال.
 ٣. بيان الوسائل المستخدمة في عمليات غسيل الأموال.
 ٤. التعرف على الاقتصاد الخفي وأسبابه.
 ٥. التعرف على تحليل عمليات غسيل الأموال.
 ٦. التعرف على الطرائق التي تكافح من خلالها عمليات غسيل الأموال ودور المصارف فيها.
 ٧. بيان الجهود المبذولة من قبل المصارف وسلطة النقد الفلسطينية بقطاع غزة لمكافحة غسيل الأموال.

فرضيات الدراسة

لقد اعتمد الباحث في إجابته على مشكلة الدراسة وأهدافها على الفرضيات الآتية:

الفرضية الأولى

"لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين توافر المعلومات الكافية لدى موظفي المصارف في قطاع غزة- فلسطين في التعامل مع عمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني".

الفرضية الثانية

"لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين قيام سلطة النقد الفلسطينية بالتفتيش والرقابة على أعمال المصارف في قطاع غزة- فلسطين فيما يتعلق بعمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني".

الفرضية الثالثة

"لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين عدم التزام المصارف وسلطة النقد الفلسطينية بمكافحة ظاهرة غسيل الأموال وبين انهيار المؤسسات المالية الناجمة والتأثير السلبي على الاقتصاد الوطني".

الدراسات السابقة

هناك فيض من الدراسات تناولت ظاهرة غسيل الأموال منها:
دراسة (عوض، ٢٠٠٣)، بعنوان: "دراسة متخصصة تكشف دور الحكومة في جرائم غسيل الأموال"، وقد بيّنت الدراسة أن إدارة البورصة بشكل خاطئ من أسباب تفشي هذه الظاهرة، وربطت دراسته بين قانون الكسب غير المشروع

و عمليات غسل الأموال في كثير من هذه العمليات يشارك فيها بعض الموظفين العاملين في البنوك العامة والأجهزة الحكومية ذات الصلة بالمعاملات المالية والاقتصادية الخارجية مقابل عمولات ورشاوى تتجه لحسابات سرية خاصة بهم في الخارج، على أن يتم تحويلها على دفعات فيما بعد أو عودتها إلى البلاد وفي حالة استمرار الموظف العام في عمله يمكن سؤاله عن مصدر الأموال والثروات التي يمتلكها والتي لا تتناسب مع راتبه وهو الشيء الذي ينطبق على الوزراء. وأكدت الدراسة على أن مصادر غسل الأموال ناتجة عن نشاط بعض العمليات الإجرامية مثل تجارة المخدرات، تجارة الآثار والدعارة، وتجارة السلاح، وجرائم الأعضاء البشرية، وجرائم التزيف.

وقد كشفت الدراسة عن أساليب غسل الأموال وهي أن غسل الأموال القذرة يقومون بإيداع أموالهم لدى أي بلد خارجي متواافق فيه العديد من المزايا والتي تتمثل في عدم وجود ضرائب على الدخل، مع انعدام الرقابة على البنوك وسهولة تأسيس أو شراء الشركات والاستقرار السياسي والنقدى، مع توافر وسائل الاتصال الحديثة، كما يلجأ غاسلو الأموال إلى الفواتير المزورة التي تتم من عمليات التصدير والاستيراد، ويقوم صاحب الأموال القذرة بإنشاء أو شراء محل تجاري يجلب منه الأموال ويقوم بالشيء نفسه في البلد التي تودع فيه الأموال، وتتمثل غسل الأموال في هذه الحالة من شراء أو بيع السلع والخدمات عن طريق عمليات صورية.

دراسة (السعد، ٢٠٠٣) بعنوان: "غسل الأموال: مصرفيًا، أمنيًا، وقانونيًا"، إذ بينت الدراسة أن أهداف المنظمات الإجرامية من عمليات غسل الأموال بشكل أساسي هي إخفاء معالم جرائمها، باعتبار أن العائدات النقدية قد تكون هي الدليل الوحيد الذي يؤدي إلى نسبة الجريمة الأصلية إلى مرتكبيها.

ومن ناحية أخرى تهدف إلى إعادة استثمار هذه العائدات في نشاطات مستقبلية مشروعة أو غير مشروعة ولا شك أن المنظمات الإجرامية لا تتعدم الحيلة لديها في إيجاد العديد من الوسائل لغسل أموالها القذرة، ولكن تبقى البنوك في الوقت الحاضر الوسيط الخصب والملاذ الآمن الذي تنمو فيه وتنتشر عمليات غسل الأموال، وبخاصة عندما تجد الأموال القذرة حضنًا دافئًا من السرية المصرفية، يمنع أي جهة من الإطلاع على حسابات الزبائن. ولهذا نجد أن المرحلة الأولى من مراحل معظم عمليات غسل الأموال تتمثل في إيداع الأموال القذرة المتحصلة من الجريمة في بنوك إحدى الدول التي تتمتع بنظام قانوني صارم للسرية المصرفية ليتم بعد ذلك إعادة تحويل هذه النقود إلى الوطن الأصلي للمودعين، وبذلك يكون البنك قد قام بغضيل تلك الأموال القذرة وجعلها تبدو وكأنها أموال مشروعة.

دراسة (طاهر، ٢٠٠٢)، بعنوان: "المواجهة التشريعية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات"، إذ بينت الدراسة أن ظاهرة غسل الأموال القذرة قد تتمت مع اتساع نطاق الجرائم المنظمة، الأمر الذي استغلت معه عصابات الجرائم المنظمة، وبخاصة تجار المخدرات مزية السرية المصرفية التي توفرها تشريعات تلك الدول، في عمليات غسل أموالهم القذرة، بقصد إدخالها في منظومة الاقتصاد المشروع ولغايات إخفاء أدلة جرائمهم والمحافظة على تلك الأموال

لتوظيفها مرة أخرى في صفات أخرى مشروعة أو غير مشروعة. كما بينت الدراسة أيضاً أن المؤسسات المالية والمصرفية وبخاصة البنوك في نظر العصابات الجرمية ملذاً آمناً لأموالهم القدرة، الأمر الذي أصبحت معه السرية المصرفية تحت المكح نتائج ظاهرة غسل الأموال بشكل كبير جداً. وهذا ما دعا المجتمع الدولي إلى بذل العديد من الجهود في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال التي تشكل بلا شك جريمة دولية خطيرة ، وكان من أهم ثمار هذه الجهود على المستوى التشريعي الدولي، اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية الأخرى لسنة ١٩٨٨م.

دراسة (الراهنون، ٢٠٠٢) بعنوان: "عمليات غسل الأموال: مفهومها، خطورتها، واستراتيجية مكافحتها"، أكدت الدراسة أن دور عمليات غسل الأموال القدرة في تقويض الاستقرار الاقتصادي والسياسي في الدولة هو ما تقوم به عصابات المافيا الروسية التي أصبحت تشكل دولة داخل الدولة، فقد أصبحت تدير مؤسساتها المصرفية الخاصة بها، وتدير اقتصاداً موازياً وقائماً بذاته، هذا في دولة عظمى كروسيا، فماذا يكون الحال إذا كانت الدولة من الدول النامية ذات الاقتصاديات الراهنة.

دراسة (الأحمدي، ٢٠٠٠) بعنوان: "ظاهرة غسل الأموال وأثارها الاقتصادية وأهم الجهات العالمية والمحلية المبذولة لمكافحتها"، وبينت الدراسة أن المنظمات الإجرامية تبحث لغایيات غسل أموالها القدرة، عن ملاذات مالية آمنة في الدول التي تترافق فيها التشريعات، وتضعف فيها الرقابة على المؤسسات المصرفية، الأمر الذي يعني أن المنظمات الإجرامية لا تهدف من عمليات غسل الأموال إلى مساعدة الدول النامية في تتميمها الاقتصادية بل إلى استغلال هذه الدول واتخاذها مركزاً في تحقيق مصالحها الخاصة المتمثلة في إضفاء صفة الشرعية على أموالها القدرة. وهو ما يؤدي إلى إفساد العاملين في البنوك بل السيطرة على البنوك نفسها بقصد تسهيل عمليات غسل الأموال، وهذا كلّه من شأنه أن يفسد سمعة المؤسسات المالية في الدولة والمسؤولين فيها، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى إعراض المصادر والمؤسسات المالية الكبيرة عن التعامل معها.

دراسة (سيد عبد المولى، ١٩٩٦)، بعنوان: "عمليات غسل الأموال وانعكاساتها على التغيرات الاقتصادية والاجتماعية"، أذ بينت الدراسة أن ظاهرة غسل الأموال قد ارتبطت ارتباطاً وثيقاً بالجريمة المنظمة، وعلى الأخص جرائم المخدرات والتهريب والرشوة والسطو المسلح واختلاس الأموال العامة والتهرب الضريبي وجميع صنوف الاتجار غير المشروع في السلع والخدمات، إذ تدر مثل هذه الجرائم على مرتكيها أموالاً نقدية ضخمة تقدر بbillions الدولارات سنوياً.

منهجية البحث

اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي التحليلي استناداً إلى طبيعة الموضوع، كما تم الحصول على المعلومات الثانوية عن طريق الكتب والمراجع العلمية والدراسات السابقة والأبحاث المنشورة في مجلات علمية مُحكمة وعلى

رسائل الماجستير والدكتوراه المتعلقة بالموضوع، كما تم الحصول على المعلومات الأولية عن طريق الاستبانة التي تم إعدادها لهذا الغرض باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS) “Statistical Program of Social Sciences”

وت تكون هذه المنهجية من الآتي:

أولاً- الدراسة النظرية

١. مقدمة

إن غسل الأموال الفدراة ليست وليدة القرن الحادي والعشرين الحالي وإنما لها جذور في الماضي، وتعد هذه الظاهرة بمثابة جريمة من أبرز صور الجريمة المنظمة في وقتنا الحاضر، إذا ما أخذنا بعين الاعتبار التطورات في مجال الاتصالات والمعلومات الناتجة عن الثورة التكنولوجية، وهذه الجريمة تختفي في طياتها آثار الجريمة المنظمة التي تكون آثارها مادية ومالية، وما ينتج عنها من آثار على الاقتصاد الوطني برمتها وعلى المجتمع أيضاً، فالعمل المصرفي والمالي في تطور مستمر سواء من ناحية الربط الإلكتروني العالمي بين البنوك أو من ناحية الوسائل البنكية المتتسارعة في التطور، وهذا ما اسهم في تسريع عمليات غسل الأموال من خلال الشبكات الإلكترونية العالمية، كذلك فإن العولمة بفضل ما توفره من سهولة لانتقال البضائع والمسافرين تنتج أموالاً نقدية تعبر الحدود، ومنها أموال الجرائم التي تمقتها كل الشرائع السماوية (أبو بصل، ٢٠٠٣).

٢. مصادر الأموال الفدراة (محمود، ١٩٩٩)

١. المدرارات والمؤثرات العقلية.
٢. التجارة غير المشروعة في الأسلحة النارية والذخائر.
٣. الجرائم المرتبطة بمخالفة أحكام قانون البيئة.
٤. الخطف والقرصنة والإرهاب.
٥. جرائم الاحتيال وخيانة الأمانة وما يتصل بهما من التجسس وتزوير النقود.
٦. جرائم الرشوة والاختلاس والإضرار بالأموال العامة والخاصة.
٧. تجارة الأعراض والدعارة وما يرتبط بهما.

٣. خصوصيات غسل الأموال

إن أهم خصوصيات غسل الأموال تتمثل في الآتي:

١. عمليات غسل الأموال عبارة عن أنشطة مكملة لأنشطة رئيسة سابقة، أسفرت عن تحصيل ورسملة كميات ضخمة من الأموال غير المشروعة وضخها في النشاط الاقتصادي (حمدى، ٢٠٠١).
٢. تتميز عمليات غسل الأموال بسرعة الانتشار الجغرافي في ظل العولمة، إذ بعد أن كانت متركزة في عدد قليل من البلدان، نجد أنها قد تغلغلت في أغلب بلدان العالم، ولاسيما فيما يُعرف بالجنات الضريبية، وهي على سبيل المثال: جزيرة كوستاريكا، بينما، بليز، قبرص، موناكو، مالطا، سنغافورة، وهونج كونج ... الخ.
٣. التكنولوجيا الجديدة للإعلام والاتصالات وغسل الأموال، إذ تسهم هذه التكنولوجيا في تطوير عمليات غسل الأموال بفضل التجارة الإلكترونية وما

يرتبط بها من نقود الكترونية (افتراضية)، إذ إن كثرة نقدية كبيرة تختزل في قرص الكتروني صغير ومضغوط يمكن نقله من بلد إلى بلد آخر.

٤. ارتباط غسيل الأموال بالانفتاح والتحرر الاقتصادي، ترتبط عمليات غسيل الأموال بعلاقة طردية مع الانفتاح المالي والتجاري ونمو القطاع الخاص، وهذا ما حدث في كثير من البلدان العربية والإسلامية في بدايات التحرر الاقتصادي فيها، وتجلّى ذلك من إرتجالية القوانين والتغيرات التي رافقتها، فتحولت اقتصاديات الكثير من البلدان إلى زيادة الاستيراد فقط بدل استيراد وتصدير ، مما أدى إلى نزف وهروب رؤوس الأموال وظهور العلامات التجارية المُقدمة والمزيفة وتنامي الاقتصاد الموازي والخفي، وازداد الاتجاه نحو غسيل الأموال دولياً مع تحرير التجارة وتنامي التجارة الإلكترونية. (حمدي، ١٩٩٩، Henniessai, A. 1992).

٥. فهم قواعد اللعبة من قبل خبراء غسيل الأموال، هؤلاء الخبراء حتى وأن لم يدرسو مجرد مبادئ الاقتصاد والقانون، إلا أنهم على دراية كبيرة بكل قواعد المراقبة والإشراف والصرف والمعاملات والجمارك. (Anllier, J. 1994).

٤. أسباب غسيل الأموال

توجد العديد من الأسباب الكامنة وراء تنامي أنشطة غسيل الأموال، لعل الرئيس منها:

١. إنتشار التهرب الضريبي والغش الضريبي وتفشي ظاهرة الديون المتعثرة التي تخفي في طياتها ما يُعرف بالقرصنة المتعثرة وهي المرأة العاكسة للفساد والرشوة وسرقة الأموال العامة والخاصة (الخضري، ١٩٩٧).
٢. الفساد السياسي والإداري وما ينجم عنهما من عدم الاستقرار في التوازنات الاقتصادية الكبرى (كويرك، بدون تاريخ).
٣. القواعد الاحترازية الخفية من خلال البحث عن الأمان واكتساب الشرعية والأمان خشية المصادر أو التجميد للأموال المراد غسلها.
٤. التسابق بين البنوك لجذب المزيد من الأموال واكتساب الزبائن وزيادة معدلات الأرباح من خلال فروق أسعار الفائدة الدائنة، وكذلك الصرف الأجنبي وكل ما يرتبط بالعولمة والمنافسة غير الشريفة بين البنوك (مدحت، ١٩٩٧).

٥. التغيرات الواردة في تشريعات العمل والنقد والصرف والاستيراد والتصدير في ظل تحرير الاقتصاد.

٦. وجود الجنات الضريبية التي تسهل استقطاب رؤوس الأموال وضعف المشرع الوطني في صياغة القوانين.

٥. الآثار المترتبة على جريمة غسيل الأموال

من الجدير قوله أن هناك بعض الآثار الاقتصادية السلبية المترتبة على الاقتصاد الموازي الخفي وعمليات غسيل الأموال وضخها في الاقتصاد الرسمي، علمًا بأن هناك شبه حلقة مفرغة بين الاقتصاد الموازي الخفي وغسيل الأموال والاقتصاد الرسمي وتتجلى هذه الآثار عبر العناصر الآتية:

١. ضرب وزعزعة الاقتصاد الوطني والدولي ولاسيما ما يعرف بالاقتصاد الرسمي من طرف الموازي.
٢. ضرب وتخريب المشاريع الاقتصادية الناجحة التي تمتض البطالة وتحارب الانحرافات.
٣. تبذبذ الأسواق المالية وهزها ولاسيما الناشئة منها مع انعكاس ذلك على أسعار الأسهم في الأسواق المالية وبعدها انهيار النظام المالي.
٤. التراء الفاحش من دون زيادة الموارد الإنتاجية أو الفعالية في خلق القيمة المضافة.
٥. التبذير المبالغ فيه للأموال العامة وما ينتج عن ذلك من فساد أخلاقي واجتماعي واقتصادي.

٦. علاقة غسيل الأموال بتسخير البنوك

تؤثر نوعية الإدارة البنكية على نتائج أعماله، ويكون هذا التأثير ناجماً عن مدى إرتباط الإدارة البنكية بالإدارة العلمية ولاسيما منهج فعالية الإدارة بالأهداف في البنوك من حيث مبادئها ومقوماتها بحيث يكون هذا الارتباط هو الذي يوضح مدى الإرتجالية والعشوائية والرداءة أو الجودة والفعالية، ومن هذا المنطلق، فقد نجد أن هناك تزايداً في غسيل الأموال من دون أن يتقطن له المصدر المصرفي (العلالي، ٢٠٠٠) خاصة إذا لم يكن مدعماً بتكوين بنكي مقبول، لأن إدارة البنك تعني التخطيط والتنظيم والتوجيه والمتابعة، وأن غياب هذه العناصر يزيد من التزيف للحقائق واستنباط الأكاذيب وهدر الكفاءات وظهور البطانات السيئة والعصابات المجرمة التي لا تعرف إلا بالمادييات على حساب الإبداع في العمل، ولهذا تحدث إنعكاسات تبرز عبر سوء الإدارة البنكية، ومن أهم هذه الأشكال التسيب واللامبالاة ذكر منها ما يأتي:

١. سوء الإدارة الفنية الائتمانية.
٢. سيطرة اليأس والإحباط الإداري وإفساء الأسرار البنكية (umar، ٢٠٠٥).
٣. تكوين بطانات سوء وتحالفات أساسها الفتنة والشقاق (غالب، ٢٠٠٠).

٧. كيفية غسيل الأموال

في دراسة قام بها ج. كويك عام (١٩٩٦) يذكر جملة من الطرائق والوسائل يتم عبرها القيام بعمليات غسيل الأموال، وهي كما يأتي:

١. تعدد الودائع الصغيرة بحيث تقل كل وديعة عنها عن الحد الأدنى الذي يشرط الإبلاغ عنه لزيادة التمويه.
٢. التلاعيب في فواتير التصدير والتزوير في خطابات اعتماد الواردات وتصریحات الجمارك مما يمكن من إخفاء التحويلات عبر الحدود مثل عوائد تجارة المخدرات.
٣. المقايسة: الممتلكات المسروقة كالآثار والسيارات والجواهر والمعادن النفيسة تتم مبادلتها عبر الحدود المحلية والإقليمية مقابل سلع ومواد غير قانونية حتى وأن كانت من نتاج القرصنة وقمع الملكية الفكرية (عبد الخالق، ١٩٩٧).

١. عمليات الائتمان الموازية: يمكن استخدامها لتفادي التعامل مع الاقتصاد الرسمي، باستثناء الاستخدام النهائي للعوائد الصافية للنشاط غير القانوني لشراء سلع وخدمات يتم تسويقها بصورة قانونية (القوسني، ٢٠٠٢).
٢. قد لا تكون التحويلات البرقية بين البنوك خاضعة للإبلاغ عن غسيل الأموال ومن ثم، فإن رشوة المسؤولين في البنوك يمكن أن تسهل إخفاء التحويلات الكبيرة غير القانونية بين الحسابات.

٨. دور المصارف الفعال في محاربة غسيل الأموال

- هناك عدد من الوسائل البنكية التي تحد من تنامي ظاهرة غسيل الأموال، وتتمثل الإجراءات الواجب القيام بها بالاتي:
١. تدريب علمي وفكري للإطارات البنكية مع تزويدها بكل المستجدات المعلوماتية العالمية في مجال كشف التدليس والاحتيال والمغالطات. (محمود، ٢٠٠٤).
 ٢. التحري المتواصل عن سير المنتوجات المصرفية ولاسيما تلك التي تدخل فيها كمية من النقود الإلكترونية، وكذلك مراقبة الاقراض، وإعادة الاقتراض بقصد الحصول على المعلومات الضرورية عن الزبون الذي يطالب بقرض مقابل ضمانات ورهونات وغير ذلك.
 ٣. ضرورة وضع حدود للمؤوليات والمهام لإيجاد نوع من الرقابة الفعالة، وهذا ما يكبح من استخدام المحتالين وال مجرمين للتسهيلات البنكية في سبيل غسيل الأموال والإفلات من السلطات الرقابية. (كامل، ٢٠٠١).
 ٤. ضرورة التزام موظفي البنوك بمختلف رتبهم ومختلف مواقعهم في مراكز المسؤولية بالمبادئ الأساسية التي سبقت الإشارة إليها والمتعلقة بأساليب مكافحة غسيل الأموال. (محمد، ٢٠٠١).
 ٥. لابد من تعزيز أواصر التعاون الدولي في مجال مكافحة الإجرام الاقتصادي وغسيل الأموال خدمة للمجتمع الدولي والإنسانية جموعاً.

ثانياً- الدراسة الميدانية منهج الدراسة

إضافة للمنهج الوصفي التحليلي والمنهج العلمي اللذين تناولتهما الدراسة في إطارها النظري، فإن لهذه الدراسة بُعداً ميدانياً تطبيقياً يتعلق بالوقوف على دور المصارف في مكافحة غسيل الأموال لحماية الاقتصاد الوطني، من خلال الاستبانة التي تم إعدادها لهذا الغرض باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS).

مجتمع وعينته

يتكون مجتمع الدراسة من البنوك والمصارف العاملة في قطاع غزة وفروعها وعددها (٤٢) مصرفاً وفرعاً، وتشتمل عينة الدراسة على (٤٢) مصرفاً فرعاً، تم توزيع الاستبيانات عليها وهي تمثل المجتمع الأصلي، أي تم استخدام أسلوب الحصر الشامل وتم استرجاع (٣٦) استبانة صالحة للتحليل، وتمثل نسبة مئوية قدرها (٧١٪)، وهي نسبة مرتفعة ومعقولة قياساً للأبحاث المماثلة.

أداة البحث

قام الباحث بالاعتماد على الدراسة الميدانية التطبيقية في جمع البيانات واستخدام أسلوب قائمة الاستبيان، وهي أكثر الأساليب ملاءمة في مثل هذا النوع من البحث.

الجدول ١

عدد الاستبيانات الموزعة على البنوك والمصارف وفروعها وعدد الردود ونسبتها المئوية

النسبة المئوية	عدد الردود	عدد الاستبيانات الموزعة	الإيضاحات	م
%٧١.١٤	٣	٣	البنوك المحلية والخارجية في قطاع غزة	١
%٧٨.٥٧	٣٣	٣٩	فروع البنوك المحلية والخارجية في قطاع غزة	٢
%٨٥.٧١	٣٦	٤٢	المجموع الكلي	

المصدر: سلطة النقد الفلسطينية، نشرة البنوك في عام ٢٠٠٥.

تم استخدام الاستبيانة بوصفها إحدى أدوات الدراسة، وقد تم تقسيم الاستبيانة على ثلاثة مجالات بالشكل الآتي:

المجال الأول: يبين العلاقة بين توافر المعلومات الكافية لدى موظفي المصارف في قطاع غزة بفلسطين في التعامل مع عمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني، ويكون من ١٢ فقرة.

المجال الثاني: يبين العلاقة بين قيام سلطة النقد الفلسطينية بالتفتيش والرقابة على أعمال المصارف في قطاع غزة-فلسطين، فيما يتعلق بعمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني، ويكون من ٦ فقرات.

المجال الثالث: يبين العلاقة بين عدم التزام المصارف وسلطة النقد الفلسطينية بمكافحة ظاهرة غسيل الأموال وبين انهيار المؤسسات المالية الناجمة والتأثير السلبي على الاقتصاد الوطني، ويكون من ٩ فقرة.

وبذلك يكون عدد فقرات القسم الثاني ٢٧ فقرة، وقد كانت إجابات كل فقرة على وفق مقياس ليكارت الخماسي بالشكل الآتي:

النقط	النطاق	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	التصنيف
١		٢	٣	٤	٥		

صدق الاستبيان وثباتها

قام الباحث بتقسيم فقرات الاختبار وذلك للتأكد من صدقه وثباته بالشكل الآتي:

صدق فقرات الاختبار

قام الباحث بالتأكد من صدق فقرات الاختبار بطريقتين.

١. صدق المحكمين

عرض الباحث الاختبار على مجموعة من المحكمين تألفت من (١٠) أعضاء من أعضاء الهيئة التدريسية في كلية التجارة بالجامعة الإسلامية متخصصين في الإدارة والاقتصاد والمحاسبة والإحصاء، وقد استجاب الباحث لآراء السادة المحكمين وقام بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء مقتراحتهم بعد تسجيلها في أنموذج تم إعداده، وقد قبّلت الفقرات إذا وافق عليها أكثر من (٨) محكمين، وعدلت إذا وافق عليها من (٦-٨) من المحكمين، ورفضت إذا وافق عليها أقل من (٥) محكمين، وبذلك خرج الاختبار في صورته النهائية ليتم تطبيقه على العينة الاستطلاعية.

٢. صدق الاتساق الداخلي لفقرات الاختبار

وقد قام الباحث بحساب الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان على عينة حجمها ٣٠ مفردة، وذلك بحساب معاملات الارتباط بين كل فقرة والدرجة الكلية للمجال التابعة له.

الجدول ١ يبيّن معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول (العلاقة بين توافر المعلومات الكافية لدى موظفي المصارف في قطاع غزة بفلسطين في التعامل مع عمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني) والدرجة الكلية لفقراته، والذي يبيّن أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (٠٠٥)، وبذلك تعد فقرات المجال الأول صادقة لما وضعت لقياسه.

الجدول ٢

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول (العلاقة بين توافر المعلومات الكافية لدى موظفي المصارف في قطاع غزة بفلسطين في التعامل مع عمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني) والدرجة الكلية لفقراته

مُسْتَوِيَّةِ الْعِنْوَانِ	مُعَادِل الجُنَاحِ	مُحتَوِيُّ الْفَقْرَةِ	مُسْكِلٌ
٠٠٠٦	٠.٤٨٨	هل لدى موظفي البنك المعرفة والمعلومات الكافية في التعامل مع عمليات غسيل الأموال؟	١
٠٠٠٠	٠.٧١٧	لديكم سلطات وتفويض لتنفيذ القوانين والتشريعات للتحقيق في غسيل الأموال من مصادرها المختلفة.	٢
٠٠٠٣	٠.٥٢٢	تحصلون حالياً أو حصلتم من قبل على أي مساعدة فنية تتعلق بأي جانب من جوانب الإطار القانوني لمكافحة غسيل الأموال.	٣
٠٠٠٠	٠.٦٥٥	تحتاجون إلى مساعدة في تقوية نظام العناية الواجبة في التحقق من هوية الزبائن وحفظ السجلات.	٤
٠٠٠٥	٠.٥٠٠	تحتاجون إلى مساعدة لتقوية إطار الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة في نطاق اختصاصكم.	٥
٠٠٤٣	٠.٣٧٣	يحمي القانون لديكم الكيانات المبلغة والعاملين فيها من المسائلة المحتملة عن الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بغسيل الأموال.	٦
٠٠٠٢	٠.٥٤٧	يحتفظ البنك بنظم رقابة داخلية للكشف عن مصادر غسيل الأموال.	٧

مُسْلِم	مُتَّفَقُونَ	مُتَّفَقُونَ	محتوى الفقرة
٨	٠٤٩٧	٠٠٠٥	تحتاجون إلى مساعدة في تقوية نظام الضوابط الداخلية في البنك بالنسبة لمكافحة غسل الأموال.
٩	٠٧٩٧	٠٠٠٠	يحتفظ قسم الأوراق المالية بنظم رقابة داخلية بالبنك للكشف عن عمليات غسل الأموال.
١٠	٠٦٢٤	٠٠٠٠	تعتقدون أن موظف البنك لديكم بحاجة إلى تدريب على برامج مكافحة غسل الأموال.
١١	٠٧٤٧	٠٠٠٠	عند تنفيذ أوامر تحويلات مالية هل يحتفظ البنك بمعلومات لمن ترسل إليه الحوالة.
١٢	٠٣٦٤	٠٠٤٨	تعتقد بأنه من الضروري التزام موظفي البنوك بالمبادئ الأساسية المتعلقة بأساليب غسل الأموال.

قيمة ٢ الجدولية عند مستوى دلالة ٥٠٠ ودرجة حرية ٢٨ والتي تساوي ٠٣٦١

الجدول ٢ يبين معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني (العلاقة بين قيام سلطة النقد الفلسطينية بالتفتيش والرقابة على أعمال المصارف في قطاع غزة- فلسطين، فيما يتعلق بعمليات غسل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني) والدرجة الكلية لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (٠٠٥)، وبذلك تعد فقرات المجال الثاني صادقة لما وضعت لقياسه.

الجدول ٣

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني (العلاقة بين قيام سلطة النقد الفلسطينية بالتفتيش والرقابة على أعمال المصارف في قطاع غزة- فلسطين، فيما يتعلق بعمليات غسل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني) والدرجة الكلية لفقراته

مُسْلِم	مُتَّفَقُونَ	مُتَّفَقُونَ	الفقرات
١	٠٨٠٤	٠٠٠٠	هل لدى جهات الرقابة في سلطة النقد الفلسطينية حق التفتيش على القطاع المصرفي فيما يتعلق بعمليات غسل الأموال؟
٢	٠٧٣٥	٠٠٠٠	تتوفر لدى الهيئات الرقابية في سلطة النقد الفلسطينية وغيرها سلطة طلب معلومات أو تقارير من القطاع المصرفي.
٣	٠٦٢٥	٠٠٠٠	هل وضعت الجهات الرقابية والتنظيمية في سلطة النقد الفلسطينية برامج رقابية تستند إلى حجم المخاطرة فيما يتعلق بظاهرة مكافحة غسل الأموال.
٤	٠٦٨٠	٠٠٠٠	هل قدمت الجهات الرقابية والتنظيمية في سلطة النقد الفلسطينية مبادئ إرشادية للبنوك فيما يتعلق بالكشف عن المعاملات المشبوهة والإبلاغ عنها بخصوص غسل الأموال.
٥	٠٦٨٢	٠٠٠٠	هل تحتاج سلطة النقد الفلسطينية مساعدة فنية في إعداد مبادئ إرشادية بشأن تطبيق التدابير الوطنية والدولية بسبب حداثة عمل سلطة النقد فيما يتعلق بظاهرة مكافحة غسل الأموال.

مُسْنَد	الفرص	جُمِيع	مُعْنَوِي
٦	إن تراخي إصدار التشريعات والقوانين من قبل سلطة النقد الفلسطينية من شأنه أن يضعف الرقابة على البنوك ويساعد على وجود ملاذ آمن للمنظمات الإجرامية التي تبحث عن غسيل أموالها الفارة.	٠.٨٤٠	٠٠٠٠

قيمة ٢ الجدولية عند مستوى دلالة ٠.٠٥ ودرجة حرية ٢٨ والتي تساوي ٠.٣٦١

الجدول ٣ يبين معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث (العلاقة بين عدم التزام المصارف وسلطة النقد الفلسطينية بمكافحة ظاهرة غسيل الأموال وبين انهيار المؤسسات المالية الناجحة والتأثير السلبي على الاقتصاد الوطني) والدرجة الكلية لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (٠.٠٥)، وبذلك تعد فقرات المجال الثالث صادقة لما وضعت لقياسه.

الجدول ٤

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث (بين عدم التزام المصارف وسلطة النقد الفلسطينية بمكافحة ظاهرة غسيل الأموال وبين انهيار المؤسسات المالية الناجحة والتأثير السلبي على الاقتصاد الوطني) والدرجة الكلية لفقراته

مُسْنَد	محتوى الفقرة	جُمِيع	مُعْنَوِي
١	عمليات غسيل الأموال هي كميات ضخمة من الأموال غير المشروعة وضخها في النشاط الاقتصادي من دون وجود التزام حقيقي من البنوك وسلطة النقد في مواجهتها والتصدي لها.	٠.٦٤١	٠٠٠٠
٢	ساهمت التكنولوجيا الجديدة للأعلام والاتصالات في تطوير عمليات غسيل الأموال بفضل التجارة الإلكترونية مما يستدعي من البنوك وسلطة النقد الفلسطينية أن تشدد الرقابة على تحركات الأموال ونقلها من جهة لأخرى.	٠.٧٤٢	٠٠٠٠
٣	إن ارتجالية القوانين في البلاد العربية لجلب الأموال وضخها في الاقتصاد الوطني، قد ساعد على وجود عمليات غسيل الأموال الفخرة.	٠.٧٥٣	٠٠٠٠
٤	إن الفساد السياسي والإداري وما ينجم عنهم من عدم الاستقرار في التوازنات الاقتصادية الكبرى أدى إلى انهيار المؤسسات المالية والتأثير السلبي على الاقتصاد الوطني.	٠.٧٥٣	٠٠٠٠

مُسْلِم	مُحتوى الفقرة	معامل	آتَيْوْنَاهُ
٥	التسابق بين البنوك لجذب المزيد من الأموال واكتساب العملاء وزيادة معدلات الأرباح من خلال فرroc أسعار الفائدة الدائنة، وكذلك الصرف الأجنبي وكل ما يرتبط بالعملة والمنافسة غير الشريفة بين البنوك، أدى إلى التأثير السلبي على الاقتصاد الوطني.	٠.٧٤٢	٠.٠٠٠
٦	إن وجود ثغرات في تشريعات العمل والنقد والصرف والاستيراد والتصدير في ظل تحرر الاقتصاد، قد أدى إلى زيادة غسل الأموال، كما أثر على الاقتصاد الوطني سلباً.	٠.٦٢٠	٠.٠٠٠
٧	إن التبذير المبالغ فيه وما ينتج عن ذلك من فساد أخلاقي واجتماعي واقتصادي قد ساهم سلباً على الاقتصاد الوطني.	٠.٧٤٨	٠.٠٠٠
٨	إن ضرورة وضع حدود للمسؤوليات والمهام لإيجاد نوع من الرقابة الفعالة من قبل البنوك وسلطة النقد الفلسطينية يساعد على مكافحة غسل الأموال.	٠.٧١٦	٠.٠٠٠
٩	إن قيام البنوك وسلطة النقد الفلسطينية بتعزيز أو اصر التعاون الدولي في مجال مكافحة الإجرام الاقتصادي وغسل الأموال يساهم في خدمة المجتمع الدولي والإنسانية جماعاً.	٠.٧٤٨	٠.٠٠٠

قيمة α الجدولية عند مستوى دلالة ٠.٠٥ ودرجة حرية ٢٨ والتي تساوي ٠.٣٦١

ثبات الاستبانة Reliability

وقد أجرى الباحث خطوات الثبات على العينة الاستطلاعية نفسها بطريقتين هما طريقة التجزئة النصفية ومعامل ألفا كرونباخ.

١. طريقة التجزئة النصفية Split-Half Coefficient

تم إيجاد معامل ارتباط بيرسون بين معدل الأسئلة الفردية الرتبة ومعدل الأسئلة الزوجية الرتبة لكل مجال وقد تم تصحيح معاملات الارتباط باستخدام معامل ارتباط سبيرمان براون للتصحيح (Spearman-Brown Coefficient) حسب المعادلة الآتية:

$$\text{معامل الثبات} = \frac{2r}{r+1} \quad \text{إذ } r \text{ معامل الارتباط وقد بين الجدول ٤ يبين أن}$$

هناك معامل ثبات كبير نسبياً لفقرات الاستبيان.

٢. طريقة ألفا كرونباخ Cronbach's Alpha

استخدم الباحث طريقة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة بوصفها طريقة ثانية لقياس الثبات وقد بين جدول ٤ أن معاملات الثبات مرتفعة لفقرات الاستبانة.

معامل الثبات (طريقة التجزئة النصفية والفا كرونباخ)

طريقة الفا كرونباخ	طريقة التجزئة النصفية				المجال	عدد الفقرات
	مستوى المعنوية	معامل الارتباط المصحح	معامل الارتباط			
٠.٧٩٨٥	٠.٠٠٠	٠.٨١٢٧	٠.٦٨٤٥	١٢	الأول	
٠.٩٢٥٤	٠.٠٠٠	٠.٩١٩٧	٠.٨٥١٤	٦	الثاني	
٠.٩١٧٤	٠.٠٠٠	٠.٩١٠٤	٠.٨٣٥٥	٩	الثالث	

قيمة α الجدولية عند مستوى دلالة ٠.٠٥ ودرجة حرية ٢٨ والتي تساوي ٠.٣٦١

المعالجات الإحصائية

لقد قام الباحث بتقييم وتحليل الاستبانة من خلال برنامج SPSS الإحصائي وتم استخدام الاختبارات الإحصائية الآتية:

١. النسب المئوية والتكرارات.
٢. اختبار ألفا كرونباخ لمعرفة ثبات فقرات الاستبانة.
٣. معامل ارتباط بيرسون لقياس صدق الفقرات.
٤. اختبار كولومجروف-سمرنوف لمعرفة نوع البيانات هل تتبع التوزيع الطبيعي أم لا (1-Sample K-S).

١. اختبار One sample T test.

اختبار التوزيع الطبيعي (اختبار كولمجروف- سمرنوف (1-Sample K-S))

سنعرض اختبار كولمجروف- سمرنوف لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا وهو اختبار ضروري في حالة اختبار الفرضيات، لأن معظم الاختبارات المعلمية تشترط أن يكون توزيع البيانات طبيعيًا. ويوضح الجدول ٥ نتائج الاختبار ، إذ تبين أن قيمة مستوى الدلالة لكل مجال أكبر من ٠.٠٥ ($p < 0.05$)، وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ويجب استخدام الاختبارات المعلمية.

الجدول ٦

اختبار التوزيع الطبيعي (One-Sample K-S)

مستوى المعنوية	قيمة الاختبار Z	المجال
٠.٠٧٦	١.٢٧٧	الأول
٠.٤٠٨	٠.٨٨٩	الثاني
٠.٧٠٦	٠.٧٠٣	الثالث
٠.٣٧٨	٠.٩١١	جميع المجالات

اختبار فرضيات الدراسة

تم استخدام اختبار T للعينة الواحدة (One Sample T test) لتحليل فقرات الاستبانة والجداول الآتية تحتوي على المتوسط الحسابي والوزن النسبي وقيمة α ومستوى الدلالة لكل فقرة، وتكون الفقرة إيجابية بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة α المطلقة المحسوبة أكبر من قيمة α الجدولية التي تساوي ٠.٩٩، (أو مستوى المعنوية أقل من ٠.٠٥ والوزن النسبي أكبر من ٦٠٪)، وتكون الفقرة سلبية بمعنى أن أفراد العينة لا يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة α المطلقة المحسوبة أصغر من قيمة α الجدولية التي تساوي ٠.٩٩، (أو مستوى المعنوية أقل من ٠.٠٥ والوزن النسبي أقل من ٦٠٪)، وتكون آراء العينة في مستوى المعنوية في محتوى الفقرة محادية إذا كانت قيمة مستوى المعنوية أكبر من ٠.٠٥.

الفرضية الأولى

"لا توجد علاقة عند مستوى دلالة إحصائية ٠.٠٥ بين توافر المعلومات الكافية لدى موظفي المصارف في قطاع غزة بفلسطين في التعامل مع عمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني".

يبين الجدول ٧ أن الوزن النسبي لجميع فقرات المجال الأول أكبر من ٦٠٪ ومستوى المعنوية لكل فقرة أقل من ٠.٠٥ ، مما يعني أن آراء أفراد العينة في محتوى الفقرات إيجابية بمعنى أن أفراد العينة يتفقون على أنهم يحتاجون إلى مساعدة في تقوية نظام العناية الواجبة في التحقق من هوية الزبائن وحفظ السجلات، ويحصلون حالياً أو حصلتم من قبل على أي مساعدة فنية تتعلق بأي جانب من جوانب الإطار القانوني لمكافحة غسيل الأموال، ويحتاجون إلى مساعدة لتقوية إطار الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة في نطاق اختصاصكم، وأنه لدى موظفي البنك المعرفة والمعلومات الكافية في التعامل مع عمليات غسيل الأموال، ولديهم سلطات وتفويض لتنفيذ القوانين والتشريعات للتحقيق في غسيل الأموال من مصادرها المختلفة ويعتقدون أن موظفي البنوك لديهم حاجة إلى تدريب على برامج مكافحة غسيل الأموال، وعند تنفيذ أوامر تحويلات مالية فإن البنك يحتفظ بمعلومات لمن ترسل إليه الحوالة، ويحتفظ البنك بنظم رقابة داخلية للكشف عن مصادر غسيل الأموال، ويحتفظ قسم الأوراق المالية بنظم رقابة داخلية بالبنك للكشف عن عمليات غسيل الأموال، ويحتاجون إلى مساعدة في تقوية نظام الضوابط الداخلية في البنك بالنسبة لمكافحة غسيل الأموال، ويعتقدون بأنه من الضروري التزام موظفي البنوك بالمبادئ الأساسية المتعلقة بأساليب غسيل الأموال، ويعتقدون بأن القانون يحمي لديهم الكيانات المبلغة والعاملين فيها من المساءلة المحتملة عن الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بغسيل الأموال.

وبصفة عامة بلغ الوزن النسبي لجميع فقرات هذا المجال ٦٦٪ ومستوى المعنوية يساوى ٠.٠٥ وهو أقل من ٠.٠٥ قيمة α المحسوبة تساوي ٢١١٪، وهو أكبر من قيمة α الجدولية التي تساوي ٠.٩٩ عند درجة حرية ١١٠٪، مما يؤكّد رفض الفرضية، أي أنه توجد علاقة عند مستوى دلالة إحصائية ٠.٠٥ بين توافر

المعلومات الكافية لدى موظفي المصارف في قطاع غزة بفلسطين في التعامل مع عمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني.

الجدول ٧

نتائج فقرات المجال الأول (العلاقة بين توافر المعلومات الكافية لدى موظفي المصارف في قطاع غزة بفلسطين في التعامل مع عمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني)

الفرقة	السؤال	النوع	النسبة (%)	النوع	النسبة (%)	الفرقات	مسلسل
١	هل لدى موظفي البنك المعرفة والمعلومات الكافية في التعامل مع عمليات غسيل الأموال؟	نعم	٩٢.١	لا	٤.٦٠	هل لدى موظفي البنك المعرفة والمعلومات الكافية في التعامل مع عمليات غسيل الأموال؟	٣
٢	لديكم سلطات وتفويض لتنفيذ القوانين والتشريعات للتحقيق في غسيل الأموال من مصادرها المختلفة.	نعم	٩٠.١	لا	٤.٥٠	لديكم سلطات وتفويض لتنفيذ القوانين والتشريعات للتحقيق في غسيل الأموال من مصادرها المختلفة.	٤
٣	تحصلون حالياً أو حصلتم من قبل على أي مساعدة فنية تتعلق بأي جانب من جوانب الإطار القانوني لمكافحة غسيل الأموال.	نعم	٩٤.١	لا	٤.٧٠	تحصلون حالياً أو حصلتم من قبل على أي مساعدة فنية تتعلق بأي جانب من جوانب الإطار القانوني لمكافحة غسيل الأموال.	٢
٤	تحتاجون إلى مساعدة في تقوية نظام العناية الواجبة في التحقق من هوية الزبائن وحفظ السجلات.	نعم	٩٦.٠	لا	٤.٨٠	تحتاجون إلى مساعدة في تقوية نظام العناية الواجبة في التتحقق من هوية الزبائن وحفظ السجلات.	١
٥	تحتاجون إلى مساعدة لتقوية إطار الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة في نطاق اختصاصكم.	نعم	٩٤.١	لا	٤.٧٠	تحتاجون إلى مساعدة لتقوية إطار الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة في نطاق اختصاصكم.	٢
٦	يحمي القانون لديكم الكيانات المبلغة والعاملين فيها من المساءلة المحتملة عن الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بغسيل الأموال.	نعم	٦٤.٠	لا	٣.٢٠	يحمي القانون لديكم الكيانات المبلغة والعاملين فيها من المساءلة المحتملة عن الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بغسيل الأموال.	١٠
٧	يحتفظ البنك بنظام رقابة داخلية للكشف عن مصادر غسيل الأموال.	نعم	٨٥.٩	لا	٤.٣٠	يحتفظ البنك بنظام رقابة داخلية للكشف عن مصادر غسيل الأموال.	٦
٨	تحتاجون إلى مساعدة في تقوية نظام الضوابط الداخلية في البنك بالنسبة لمكافحة غسيل الأموال.	نعم	٨٢.٠	لا	٤.١٠	تحتاجون إلى مساعدة في تقوية نظام الضوابط الداخلية في البنك بالنسبة لمكافحة غسيل الأموال.	٨
٩	يحتفظ قسم الأوراق المالية بنظام رقابة داخلية بالبنك للكشف عن عمليات غسيل الأموال.	نعم	٨٤.٠	لا	٤.٢٠	يحتفظ قسم الأوراق المالية بنظام رقابة داخلية بالبنك للكشف عن عمليات غسيل الأموال.	٧
١٠	تعتقدون أن موظف البنك لديكم بحاجة إلى تدريب على برامج مكافحة غسيل الأموال.	نعم	٩٠.١	لا	٤.٥٠	تعتقدون أن موظف البنك لديكم بحاجة إلى تدريب على برامج مكافحة غسيل الأموال.	٤
١١	عند تنفيذ أوامر تحويلات مالية هل يحتفظ البنك بمعلومات لمن ترسل إليه الحوالة.	نعم	٨٦.١	لا	٤.٣١	عند تنفيذ أوامر تحويلات مالية هل يحتفظ البنك بمعلومات لمن ترسل إليه الحوالة.	٥
١٢	تعتقد بأنه من الضروري التزام موظفي البنك بالمبادئ الأساسية المتعلقة بأساليب غسيل الأموال.	نعم	٨٢.٠	لا	٤.١٠	تعتقد بأنه من الضروري التزام موظفي البنك بالمبادئ الأساسية المتعلقة بأساليب غسيل الأموال.	٩
جميع فقرات المجال							

قيمة الجدولية عند درجة حرية (١١٠) ومستوى معنوية .٠٥٠ تساوي ١.٩٩

الفرضية الثانية

"لاتوجد علاقة عند مستوى دلالة إحصائية ٠٠٥ بين قيام سلطة النقد الفلسطينية بالتفتيش والرقابة على أعمال المصارف في قطاع غزة- فلسطين، فيما يتعلق بعمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني".

يبين الجدول ٨ أن آراء أفراد العينة في جميع محتويات فقرات هذا المجال أيجابية، إذ إن الوزن النسبي أكبر من ٦٠٪ ومستوى المعنوية أقل من ٠.٥٠ لكل فقرة، بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على أن تراخي إصدار التشريعات والقوانين من قبل سلطة النقد الفلسطينية من شأنه أن يضعف الرقابة على البنوك ويساعد على وجود ملاذ آمن للمنظمات الإجرامية التي تبحث عن غسيل أموالها الفدراة، أنه لدى جهات الرقابة في سلطة النقد الفلسطينية حق تفتيش القطاع المصرفي فيما يتعلق بعمليات غسيل الأموال، وتحتاج سلطة النقد الفلسطينية مساعدة فنية في إعداد مبادئ إرشادية بشأن تطبيق التدابير الوطنية والدولية بسبب حداثة عمل سلطة النقد فيما يتعلق بظاهرة مكافحة غسيل الأموال، وتتوافر لدى الهيئات الرقابية في سلطة النقد الفلسطينية وغيرها سلطة طلب معلومات أو تقارير من القطاع المصرفي، وأن الجهات الرقابية والتنظيمية في سلطة النقد الفلسطينية وضعوا برامج رقابية تستند إلى حجم المخاطرة فيما يتعلق بظاهرة مكافحة غسيل الأموال، وإن الجهات الرقابية والتنظيمية في سلطة النقد الفلسطينية قدّمت مبادئ إرشادية للبنوك فيما يتعلق بالكشف عن المعاملات المشبوهة والإبلاغ عنها بخصوص غسيل الأموال.

وبصفة عامة بلغ الوزن النسبي لجميع فقرات هذا المجال ٤.٤٪ ومستوى المعنوية يساوي ٠٠٠، وهو أقل من ٠.٥٪ قيمة المحسوبة تساوي ٣١.١٩، وهو أكبر من قيمة الجدولية التي تساوي ١.٩٩ عند درجة حرية "١١٠"، مما يؤكد رفض الفرضية أي أنه توجد علاقة عند مستوى دلالة إحصائية ٠.٥٪ بين قيام سلطة النقد الفلسطينية بالتفتيش والرقابة على أعمال المصارف في قطاع غزة- فلسطين، فيما يتعلق بعمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني.

الجدول ٨

نتائج فقرات المجال الثاني (العلاقة بين قيام سلطة النقد الفلسطينية بالتفتيش والرقابة على أعمال المصارف في قطاع غزة - فلسطين، فيما يتعلق بعمليات غسيل الأموال وحماية الاقتصاد الوطني)

الرقم	مستوى الآلة	نسبة (%)	وزن النسبة (%)	تحصي (%)	الفراء	مسلسل
٢	٠.٠	٢٣.٥٧٠	٩٠.١	٤.٥٠	هل لدى جهات الرقابة في سلطة النقد الفلسطينية حق التفتيش على القطاع المصرفي فيما يتعلق بعمليات غسيل الأموال؟	١
٤	٠.٠٠	٢٢.١٤٣	٨٧.٩	٤.٤٠	تتوافر لدى الهيئات الرقابية في سلطة النقد الفلسطينية وغيرها سلطة طلب معلومات أو تقارير من القطاع المصرفي.	٢
٥	٠.٠٠	٢١.٣٧٩	٨٦.١	٤.٣١	هل وضعت الجهات الرقابية والتنظيمية في سلطة النقد الفلسطينية برامج رقابية تستند إلى حجم المخاطرة فيما يتعلق بظاهرة مكافحة غسيل الأموال.	٣

رقم	مستوى الدلالة	نسبة	الوزن النسبي	النسبة (%)	الفقرات	مقدار
٦	٠٠٠	٢١.٣٢٥	٨٥.٩	٤.٣٠	هل قدمت الجهات الرقابية والتنظيمية في سلطة النقد الفلسطينية مبادئ إرشادية للبنوك فيما يتعلق بالكشف عن المعاملات المشبوهة والإبلاغ عنها بخصوص غسيل الأموال.	٤
٣	٠٠٠	٢٢.٢٤٠	٨٨.١	٤.٤١	هل تحتاج سلطة النقد الفلسطينية مساعدة فنية في إعداد مبادئ إرشادية بشأن تطبيق التدابير الوطنية والدولية بسبب حداثة عمل سلطة النقد فيما يتعلق بظاهرة مكافحة غسيل الأموال.	٥
١	٠٠٠	٢٥.٤٢٩	٩٢.١	٤.٦٠	إن تراخي إصدار التشريعات والقوانين من قبل سلطة النقد الفلسطينية من شأنه أن يضعف الرقابة على البنوك ويساعد على وجود ملاذ آمن للمنظمات الإجرامية التي تبحث عن غسيل أموالها القدرة.	٦
جميع فقرات المجال						

قيمة ± الجدولية عند درجة حرية (١١٠) ومستوى معنوية .٥٠ تساوي ١.٩٩

الفرضية الثالثة

"لاتوجد علاقة عند مستوى دلالة إحصائية .٥٠٠ بين عدم التزام المصارف وسلطة النقد الفلسطينية بمكافحة ظاهرة غسيل الأموال وبين انهيار المؤسسات المالية الناجحة والتاثير السلبي على الاقتصاد الوطني".

يبين الجدول ٩ أن آراء أفراد العينة بمحفوظيات جميع فقرات هذا المجال ايجابية، إذ إن الوزن النسبي أكبر من ٦٠٪ ومستوى المعنوية أقل من .٥٠٠ لكل فقرة، بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على أن التبذير المبالغ فيه وما ينتج عن ذلك من فساد أخلاقي واجتماعي واقتصادي قد أسهم سلباً على الاقتصاد الوطني، وأن قيام البنوك وسلطة النقد الفلسطينية بتعزيز أواصر التعاون الدولي في مجال مكافحة الإجرام الاقتصادي وغسيل الأموال يسهم في خدمة المجتمع الدولي والإنسانية جموعاً، وأن الفساد السياسي والإداري وما ينجم عنهما من عدم الاستقرار في التوازنات الاقتصادية الكبرى أدى إلى انهيار المؤسسات المالية والتاثير السلبي على الاقتصاد الوطني، وأن ارتجالية القوانين في البلاد العربية لحجب الأموال وضخها في الاقتصاد الوطني قد ساعد على وجود عمليات غسيل الأموال القدرة، وأن وضع حدود للمسؤوليات والمهام لإيجاد نوع من الرقابة الفعالة من قبل البنوك وسلطة النقد الفلسطينية يساعد على مكافحة غسيل الأموال، وأن التسابق بين البنوك لجذب المزيد من الأموال واكتساب الزبائن وزيادة معدلات الأرباح من خلال فروق أسعار الفائدة الدائنة، وكذلك الصرف الأجنبي وكل ما يرتبط بالعولمة والمنافسة غير الشريفة بين البنوك، أثر سلبياً في الاقتصاد الوطني، وأن التكنولوجيا الجديدة للأعلام والاتصالات أسهمت في تطوير عمليات غسيل الأموال بفضل التجارة الإلكترونية، مما يستدعي

من البنوك وسلطة النقد الفلسطينية أن تشدد الرقابة على تحركات الأموال ونقلها من جهة إلى أخرى، وان وجود ثغرات في تشريعات العمل والنقد والصرف والاستيراد والتصدير في ظل تحرر الاقتصاد، قد أدى إلى زيادة غسيل الأموال، كما أثر على الاقتصاد الوطني سلباً، فعمليات غسيل الأموال هي كميات ضخمة من الأموال غير المشروعية تضخ في النشاط الاقتصادي من دون وجود التزام حقيقي من البنوك وسلطة النقد في مواجهتها والتصدي لها.

وبصفة عامة بلغ الوزن النسبي لجميع فقرات هذا المجال %٨٦.٥ ومستوى المعنوية يساوى ٠٠٥ وهو أقل من ٠٠٥ قيمة المحسوبة تساوي ٣٠.٧٠٤، وهو أكبر من قيمة الجدولية التي تساوي ١.٩٩ عند درجة حرية "١١٠"، مما يؤكد رفض الفرضية، أي أنه توجد علاقة عند مستوى دلالة إحصائية ٠.٠٥ بين عدم التزام المصارف وسلطة النقد الفلسطينية بمكافحة ظاهرة غسيل الأموال وبين انهيار المؤسسات المالية الناجحة والتأثير السلبي على الاقتصاد الوطني.

الجدول ٩

نتائج فقرات المجال الثالث (العلاقة بين عدم التزام المصارف وسلطة النقد الفلسطينية بمكافحة ظاهرة غسيل الأموال وبين انهيار المؤسسات المالية الناجحة والتأثير السلبي على الاقتصاد الوطني)

الرتبة	مستوى الدقة	وزن	نسبة (%)	الفقرات	مسلسل
٦	٠.٠٠٠	٢١.٥٠٠	٨٢.٠	٤.١٠	١
٥	٠.٠٠٠	٢١.٠٢٩	٨٤.٠	٤.٢٠	٢
٣	٠.٠٠٠	٢٢.١٤٣	٨٧.٩	٤.٤٠	٣
٢	٠.٠٠٠	٢٢.٢٤٠	٨٨.١	٤.٤١	٤

الرتبة	مستوى الدائرة	القيمة	الوزن النسبي	متوسط	الفقرات	الناتج
					على الاقتصاد الوطني.	
٤	٠.٠٠٠	٢١.٠٣٠	٨٤.١	٤.٢١	التسابق بين البنوك لجذب المزيد من الأموال واقتراض الزبائن وزيادة معدلات الأرباح من خلال فروق أسعار الفائدة الدائنة، وكذلك الصرف الأجنبي وكل ما يرتبط بالعولمة والمنافسة غير الشريفة بين البنوك، أثر سلبياً في الاقتصاد الوطني.	٥
٥	٠.٠٠٠	٢١.٠٢٩	٨٤.٠	٤.٢٠	إن وجود تغيرات في تشريعات العمل والنقد والصرف والاستيراد والتصدير في ظل تحرر الاقتصاد، قد أدى إلى زيادة غسيل الأموال، كما أثر على الاقتصاد الوطني سلباً.	٦
٦	٠.٠٠٠	٢٣.٥٧٠	٩٠.١	٤.٥٠	إن التبذير المبالغ فيه وما ينتج عن ذلك من فساد أخلاقي واجتماعي واقتصادي قد أسمى سلباً على الاقتصاد الوطني.	٧
٧	٠.٠٠٠	٢٢.١٤٣	٨٧.٩	٤.٤٠	إن ضرورة وضع حدود للمسؤوليات والمهام لإيجاد نوع من الرقابة الفعالة من قبل البنوك وسلطة النقد الفلسطينية يساعد على مكافحة غسيل الأموال.	٨
٨	٠.٠٠٠	٢٣.٥٧٠	٩٠.١	٤.٥٠	إن قيام البنوك وسلطة النقد الفلسطينية بتعزيز أواصر التعاون الدولي في مجال مكافحة الإجرام الاقتصادي وغسيل الأموال يسهم في خدمة المجتمع الدولي الإنسانية جموعاً.	٩
	٠.٠٠٠	٣٠.٧٠٤	٨٦.٥	٤.٣٢	جميع فقرات المجال	
قيمة الجدولية عند درجة حرية (١١٠) ومستوى معنوية ٠٠٥ تساوي ١.٩٩						

النتائج والتوصيات

النتائج

- جريمة غسيل الأموال تؤثر سلباً في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في البلدان كافة ومن بدون استثناء.
- عدم وجود اعتماد على الخصوصية المالية من خلال إفشاء السرية في مثل هذا النوع من الجرائم نظراً لترجح المصلحة العامة على المصلحة الخاصة في حالة وجود خطأ يهدد مصلحة المجتمع.
- عمليات غسيل الأموال تؤدي إلى إنهيار القطاع المصرفي والمؤسسات المالية الناجحة.
- إن غاسلي الأموال القذرة يقومون بإيداع أموالهم لدى بلد خارجي يتوافر فيه العديد من المزايا التي تتمثل في عدم وجود ضرائب على الدخل، مع إنعدام

الرقابة على البنوك وسهولة تأسيس أو شراء الشركات والاستقرار السياسي والنقيدي، مع توافر الاتصالات الحديثة.

إن البنوك في الوقت الحاضر أصبحت الوسيط الخصب والملاذ الآمن الذي تنمو فيه وتتكاثر عمليات غسيل الأموال، ولاسيما عندما تجد الأموال القذرة حضناً دافعاً من السرية المصرفية، يمنع أي جهة من الإطلاع على حسابات الزبائن. إن المنظمات الإرهابية لا تهدف من عمليات غسيل الأموال إلى مساعدة الدول النامية في تتميمها الاقتصادية، بل إلى استغلال هذه الدول واتخاذها مركزاً لها في تحقيق مصالحها الخاصة المتمثلة في إضفاء صفة الشرعية على أموالها القذرة.

عمليات غسيل الأموال تؤدي إلى إفساد العاملين في البنوك بل السيطرة على البنوك نفسها بقصد تسهيل غسل هذه الأموال القذرة، وهذا من شأنه أن يفسد سمعة المؤسسات المالية في الدولة والمسؤولين فيها.

ارتبطة عمليات غسيل الأموال ارتباطاً وثيقاً بالجريمة المنظمة، وعلى الأخص جرائم المخدرات والتهريب والرشوة والسطو المسلح واحتلاس الأموال العامة والتهرب الضريبي وجميع صنوف الاتجار غير المشروع في السلع والخدمات اذ تدر مثل هذه الجرائم على مرتكبيها أموالاً طائلة.

التطورات في مجال الاتصالات والمعلومات الناتجة عن الثورة التكنولوجية، أسهم في تسريع عمليات غسيل الأموال من خلال الشبكات الإلكترونية العالمية، كذلك فإن العولمة بفضل ما توفره من سهولة انتقال البضائع والمسافرين تنتج أموالاً نقدية تعبر الحدود، ومنها أموال الجرائم التي تمقتها كل الشرائع السماوية.

إن التسابق بين البنوك لجذب المزيد من الأموال واكتساب الزبائن وزيادة معدلات الأرباح من خلال فروق الأسعار لفائدة الدائنة وكذلك الصرف الأجنبي وكل ما يرتبط بالعولمة والمنافسة غير الشريفة بين البنوك، كل ذلك أدى إلى تنامي أنشطة غسيل الأموال.

إن الآثار المترتبة على غسيل الأموال يؤدي إلى ضرب وزعزعة الاقتصاد الوطني والدولي كما يؤدي إلى ضرب وتخريب المشاريع الاقتصادية الناجحة، كما تعمل على وجود تذبذبات وهزات في الأسواق المالية ولاسيما الناشئة منها، مما يؤدي إلى انهيار النظام المالي.

الوصيات

ضرورة حظر استخدام الشيكات لحامليها في مشروعات المعاملات المالية فيما تزيد قيمته عن حدٍ معين إلا عن طريق جهات مأذون لها ذلك قانوناً.

ضرورة وضع شروط لتمويل الشركات والمشروعات، وإعداد سجل للوكالات العقارية ومؤسسات السمسرة، ومؤسسات تمويل الأسهم والسنادات ومؤسسات الاستثمار، ومؤسسات التأمين والوسطاء الذين يعملون في التمويل.

- § ضرورة إنشاء وحدات رقابة خاصة على أنشطة جماعات التجارة غير المشروعة ولا سيما المتعلقة بغسيل الأموال.
- § ضرورة التعاون الإقليمي والدولي في مكافحة غسيل الأموال والجرائم الاقتصادية الأخرى بصفة عامة، إذ إنه توجد عصابات دولية تتخذ لها مقررات متعددة في دول مختلفة كعصابات التهريب وتزوير النقد.
- § ضرورة لفت نظر المواطنين للأخطار الناتجة عن الأنشطة الاقتصادية الضارة، باعتبار أن عدم مبالاتهم يساعد على انتشار مثل هذه الجرائم وتفضي على استثماراتهم والحق الضرر بالاقتصاد الوطني بصفة عامة.
- § ضرورة خلق آلية قانونية بما يضمن التصدي لمجري غسل الأموال، وذلك عن طريق إصدار قوانين تكافح عمليات غسل الأموال.
- § ضرورة عقد دورات وندوات مستمرة أثناء الخدمة لموظفي البنوك في مجال أخلاقيات الوظيفة العامة والمساءلة العامة، تكفل محتوياتها توعيتهم بقيامهم بواجباتهم على نحو يكافح عمليات غسل الأموال القذرة.
- § ضرورة قيام المصارف باعتماد سياسة التقارير الدورية حول النشاط المصرفي وتحليل مخرجاتها، وفي هذا الإطار فإن تقارير الإيداعات والسحبات وتقارير النقد الدولي والمراقبة وتقارير الحالات مع بيان مصادرها، وتحديد البنك الأول الذي استلم النقد من العميل، وتقارير الائتمان والإقراض وغيرها تسمم عند مراجعتها وتحليلها من قبل الخبراء المصرفيين في كشف العمليات المريبة والتحرك الفوري إذا ثبت وجود فعل غير مشروع.
- § ضرورة قيام المصارف بتعزيز الأدلة التوجيهية لمكافحة غسل الأموال على موظفيها كافة وعدم حصرها فقط في الإدارة العليا لهذه المصارف، لأن أكبر عمليات غسل الأموال كشفت في الغالب من قبل موظفين حذقيين لاحظوا أنشطة مريبة سواء على الزبائن أو أشخاص إدارات المصارف.
- § ضرورة التحري المتواصل عن سير المنتوجات المصرفية ولا سيما تلك التي تدخل فيها كمية من النقود الإلكترونية، وكذلك مراقبة الاقتراض وإعادة الاقتراض بقصد الحصول على المعلومات الضرورية عن العميل الذي يطلب بقروض مقابل ضمانات ورهونات وغير ذلك.
- § ضرورة التزام موظفي المصارف بمختلف رتبهم و مواقعهم في مراكز المسؤولية بالمبادئ الأساسية وال المتعلقة بأساليب مكافحة ظاهرة غسل الأموال.

المراجع أولاً- المراجع باللغة العربية

- ١ . الحمود، إبراهيم، ٢٠٠٠، "ظاهرة غسل الأموال وأثرها على الاقتصاد الوطني"، ندوة عقدتها مجلة الحقوق تصدر عن مجلس التحرير العلمي، العدد ٣، جامعة الكويت.
- ٢ . الخريشة، أمجد سعود قطيفان، ٢٠٠٦، "جريمة غسل الأموال- دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير غير منشورة، ٢٠٠٦، جامعة مؤتة، المملكة الأردنية الهاشمية.

٣. أبو العلاء، الأخضر عزي، ٢٠٠٥، "ظاهرة تبييض الأموال عبر البنوك من وجهة نظر الفكر الإسلامي"، مجلة الجندول، العدد ٢٤، سبتمبر، ٢٠٠٥، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، جمهورية الجزائر.
٤. العمري، أحمد، ٢٠٠٠، "جريمة غسل الأموال- نظرة دولية لجوائزها الاجتماعية والنظمية والاقتصادية"، مكتبة العبيكان، ٢٠٠٠، الرياض، المملكة العربية السعودية.
٥. السعد، صالح، ٢٠٠٣، "غسل الأموال: مصرفيًا، أمنياً، وقانونياً"، بدون دار نشر، ٢٠٠٣.
٦. الراهنون، محمد حافظ، ٢٠٠٢، "عمليات غسل الأموال: مفهومها، خطورتها، واستراتيجيتها مكافحتها"، مجلة الأمن والقانون، العدد ٢، ٢٠٠٢.
٧. الأحمدى، عصام الدين، ٢٠٠٠، "ظاهرة غسل الأموال وأثارها الاقتصادية واهم الجهد العالمى والمحلية المبذولة لمكافحتها"، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد ٢٣٦، مجلد ٢٠، أغسطس ٢٠٠٠.
٨. أبو بصل، أحمد، ٢٠٠٣، "غسل الأموال في الفقه الإسلامي"، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، العدد ٢٥، يونيو ٢٠٠٣، دُبى، الإمارات العربية المتحدة.
٩. الخضري، محسن أحمد، ١٩٩٧، "الديون المتعثرة- الأسباب والعلاج"، إتيراك للنشر والتوزيع، ١٩٩٧، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
١٠. العلالي، حسن، ٢٠٠٠، "مسئولي البنوك في غسل الأموال"، نسخة إلكترونية، صحفة الوطن الكويتي، تاريخ الزيارة في ٢٠٠٦/١٠/١.
١١. القسوس، رمزي، ٢٠٠٢، "غسل الأموال جريمة العصر"، دار وائل للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية.
١٢. حمدي، عبد العظيم، ١٩٩٩، "الإصلاح الاقتصادي في الدول العربية بين سعر الصرف والموازنة العامة"، دار الزهراء، ١٩٩٩، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
١٣. حمدي، عبد العظيم، ٢٠٠١، "غسل الأموال في مصر وكيفية الحد من هذه الظاهرة"، مجلة آخر ساعة القاهرة، العدد ٣٤٥٠، يوليو، ٢٠٠١، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
١٤. صدقى عبد الرحمن، ٢٠٠٤، "غسل الأموال جريمة والمواجهة"، مجلة الأهرام الاقتصادي، العدد ١٨٣٥، ٢٠٠٤، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
١٥. طاهر، مصطفى، ٢٠٠٢، "المواجهة التشريعية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات"، ٢٠٠٢، ص. ٢٥٢ وما بعدها، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
١٦. عبد المولى، سيد، ١٩٩٦، " عمليات غسل الأموال وانعكاساتها على التغيرات الاقتصادية والاجتماعية" ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد ١٤، العدد ٢٨.
١٧. عمار، ماجد، ٢٠٠٥، "مشكلة غسل الأموال وسرية الحسابات المصرفية" ، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٦، ٢٠٠٥، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
١٨. عبد الخالق، أحمد، ١٩٩٧، "الأثار الاقتصادية والاجتماعية لغسل الأموال" ، الناشر دار المعارف، المنصورة، جمهورية مصر العربية.
١٩. عوض، رضا، ٢٠٠٦، "دور الحكومة في انتشار جرائم غسل الأموال" ، نسخة إلكترونية، تاريخ الزيارة في ٢٠٠٦/١٢/٣.
٢٠. غالب، عبد القادر، ٢٠٠٠، "غسل الأموال- دراسة قانونية" ، مجلة اتحاد المصارف العربية، المجلد ٢، العدد ٢٣٢، ٢٠٠٠.
٢١. قشقوش، هدى حامد، ١٩٩٨، "جريمة غسل الأموال في نطاق التعاون الدولي" ، دار النهضة العربية، ١٩٩٨، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
٢٢. مدحت، صادق، ١٩٩٧، "النقد الدولي وعمليات الصرف الأجنبي" ، دار غريب للطباعة والنشر، ١٩٩٧، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية.
٢٣. محمود، خالد، ٢٠٠٤، "أموال أكثر بياضًا" ، مجلة إسلام أون لاين، يناير ٢٠٠٤، العدد ١٠٠.
٢٤. محمددين، جلال، ٢٠٠١، "دور البنوك في مكافحة غسل الأموال" ، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية.
٢٥. محمود، سعيد الخالق، ١٩٩٩، "غسل الأموال والاقتصاد الخفي" ، الأهرام الاقتصادي، العدد ١٤٠، سبتمبر ١٩٩٩، القاهرة، جمهورية مصر العربية.

٢٦. كامل، مها، ٢٠٠١، عمليات غسيل الأموال- دراسة تحليلية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، جمهورية مصر العربية.
٢٧. كويرك، بيتر. ج (بدون تاريخ)، "غسيل الأموال يثير الشكوك في الاقتصاد الكلي".
WWW.alwatan.Com/graphics/2000/oct.1.10/heads/ots.htm
WWW.egytiangreens.com

ثانياً. المراجع باللغة الإنجليزية

1. Aullier, Joel (1994), "Macro Economie", Editions Economic, Paris, 1994, (www.local.attac.org/romane).
2. Henniessai, Ahmed (1992), "Sur Lecomomie Parallèle en Algérie", ENAG, 1992.
3. Jack Blum, A. (1999), "Financial Havens, Banking Secrecy and Money Laundering", United Nations Publications, New York, 1999.
4. Michael Levi (2000), "Money Laundering and Precedes of Crime", Journal of Money Laundering Control, Vol. 3, No (3), (Winter 2000).